

بحار الأنوار

[58] يسيرا (1) حتى كان حكم سعد في بني قريظة لما نزلوا (2) وهم تسع مائة (3) وخمسون رجلا جلدا (4) شبابا ضرابين بالسيف، فقال: أَرْضَيْتُمْ بِحُكْمِي؟ قالوا: بلى وهم يتوهمون أنه يستبقيهم لما كان بينه من الرضاع والرحم (5) والصهر، قال: فضعوا أسلحتكم فوضعوها، قال: اعتزلوا فاعتزلوا، قال: سلموا حصنكم فسلموه، قال (6) رسول الله صلى الله عليه وآله: احكم فيهم يا سعد، قال (7): قد حكمت فيهم بأن يقتل رجالهم وتسبى نساؤهم وذرائعهم وتغنم أموالهم، فلما سل المسلمون سيوفهم ليضعوا عليهم (8) قال سعد: لا أريد هكذا يا رسول الله، قال كيف تريد؟ اقترح ولا تقترح العذاب، فإن الله كتب الاحسان في كل شيء حتى في القتل قال: يا رسول الله لا أقترح العذاب إلا على واحد وهو الذي تعدى على صاحبنا هذا لما كف عنه توقيرا لعلي بن أبي طالب عليه السلام رده (9) إلى إخوانه من اليهود فهو منهم (10) يؤتى واحد واحد منهم يضربه بسيف مرهف إلا ذلك فإنه يعذب به، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا سعد ألا من اقترح على عدوه عذابا باطلا فقد اقترحت أنت عذابا حقا، فقال سعد للفتى: قم بسيفك هذا إلى صاحبك المتعدي عليك فاقتص منه، قال: فتقدم إليه فما زال يضربه بسيفه حتى ضربه بنيف وعشرين ضربة كما كان يضربه هو، فقال: هذا عدد ما ضربني به فقد كفاني، ثم ضرب عنقه، صم جعل الفتى يضرب أعناق قوم يبعدون عنه ويترك قوما يقربون في المسافة منه، ثم كف وقال: دونكم، فقال سعد: فأعطني السيف، فأعطاه فلم يميز أحدا وقتل كل من كان أقرب إليه حتى _____ (1) في المصدر: فلم يلبث الا يسيرا. (2) =: لما نزلوا بحكمه. (3) =: وهم سبع مائة (تسع مائة خ ل). (4) الجلد: الشديد القوى. (5) في المصدر: لما كان بينه وبينهم في الرضاع. (6 و 7) في المصدر: فقال. (8) وضع السلاح على العدو: قاتلهم. (9) في المصدر: ورده نفاقه اه. (10) =: فهو فيهم.